

١٤

قرر :

أداة ١ - يفتح في ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ قسم ١٥ رعاية الشباب الفرع ١ (وكالة الوزارة لرعاية الشباب) اعتماد إضافي قدره ٥٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة جنيه) بالباب ١ مرتبات وأجور بند ١ وظائف عليا لإنشاء درجة وكيل وزارة مساعد .

مادة ٢ - يؤخذ الاعتماد الإضافي الوارد بالمادة السابقة من وفورات ميزانية الخدمات لوكالة الوزارة لرعاية الشباب للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (١٩ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨٤ لسنة ١٩٦٤

بشأن ترقية اللواء عبد الرحمن أمين إلى رتبة الفريق الفخرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن خدمة ضباط القوات المسلحة ؛

وعلى موافقة نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يرقى اللواء عبد الرحمن أمين إلى رتبة الفريق الفخرية اعتباراً من ١٩٦٤/٣/٢٢

مادة ٢ - على نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢١ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨١ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

على الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بالتنظيم الياسمي لسلطات الدولة العليا ؛

على القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٢٦ لسنة ١٩٦٢ الخاص بفصل السيد / مصطفى محمود حلمي من الخدمة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يسحب القرار الجمهوري رقم ١٧٢٦ لسنة ١٩٦٢ المشار اليه مع ما يترتب على ذلك من آثار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (١٩ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨٢ لسنة ١٩٦٤

يفتح اعتماد إضافي في ميزانية وكالة الوزارة لرعاية الشباب

للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٨٦ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية الخدمات ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛